١١

الوحدة الحادية عشرة

الحقوق الاجتماعية

أخي الطالب / أختي الطالبة :

يتوقع – بعد دراستك لهذه الوحدة – أن تكون قادراً على :

١ – معرفة تميز الإسلام في الحقوق الاجتماعية

٢ – الإلمام بأهم الحقوق الاجتماعية في الإسلام والأدلة عليها.

٣ – استشعار أهمية حقوق الاجتماعية والاجتهاد في تطبيقها.

تَميُّز الإسلام في الحقوق الاجتماعية

إذا كانت حقوق الإنسان في المواثيق والعهود المعاصرة تنحصر في تلك الضمانات القانونية التي تحمي حقوق الأفراد والجماعات من الاعتداء عليها أو المساس بها، والتي تخول للقضاء حق التدخل عند وقوع الانتهاك، فإن حقوق الإنسان في الإسلام أوسع من هذا الإطار القانوني وأشمل؛ فعلاوة على صون تلك الجوانب من حقوق الإنسان، فإن هناك حقوقًا شرعية ضمنتها الشريعة للإنسان في علاقاته مع المجاورين له في مجتمعه، وهي حقوق تعزز التقارب والتآخي والتواد بين أفراد المجتمع المسلم، وتخفف المصائب، وتسد الحاجات، وهي مع ذلك لا تخضع لسلطة تراقبها، وإنما يمارسها الأشخاص فيما بينهم داخل المجتمع المسلم من باب التعاون والتكافل وبدافع الخُلق الحميد والسلوك الحسن.

وتمثل هذه العلاقات الحميدة القاعدة العريضة، والمساحة الكبرى في حياة المسلم، فهي تكتنف علاقته بأفراد أسرته وذوي أرحامه، وأقربائه وجيرانه، وسكان حيه والمارين به، كما تشمل كل فئات المجتمع باختلاف مستوياتهم وأحوالهم وأعمارهم، وتشمل سائر الأوضاع والأماكن، كالطرقات والأسواق وميادين العمل وساحات السمر وقاعات العلم.

كانت هذه العلاقات الاجتماعية محل عناية الإسلام؛ فكان من أول ما قام النبي ﷺ بعد الهجرة إلى المدينة المنورة المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار ليحقق بتلك المؤاخاة أروع صور التكافل الاجتماعي، وحرص الإسلام على أن يحيا المسلم في جماعة تكتنفه، ويندمج هو فيها، وتسري بينهم وشائج التواد والتراحم؛ولهذا جاء النداء القرآني بلزوم الجماعة الصالحة، فقال تعالى: ﴿ وَٱصۡبِرۡ نَفۡسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ

رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴾ (الكهف: ٢٨)، وحثَّ على بعث العلاقات الحميدة بينهم، فقال: ﴿ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ (النساء: ٣٦).

وتكون هذه العلاقات الاجتماعية المتعددة بين أفراد المجتمع منظومة في سلك واحد، تدور في فلكه، هو سلك حسن الخلق، فكل العلاقات الاجتماعية لا تخرج عنه؛ ولهذا جاءت النصيحة النبوية تحث على حسن الخلق مع الناس لكونه الجامع لأنواع هذه العلاقات فعن معاذ ﷺ أنه قال: يا رسول الله، أَوصني. قال: (اتق الله حيثما كنت أو أينما كنت). قال: زدني قال: (أتبع السيئة الحسنة تمحها). قال: زدني. قال: (خالق الناس بخلق حسن)[1].

* * *

حقوق الإنسان الاجتماعية

سنتعرف فيما يأتي على جملة من الحقوق الاجتماعية التي تُبرز جانباً من جمال الإسلام، وسماحته، وسموه.

۞ أولاً: حقوق الأُخوَّة الإسلامية.

أثبتت الشريعة الإسلامية لكل مسلم على أخيه المسلم حقوقًا، يستحقها كل واحد منهم على الآخر بموجب عقد الأخوة الإسلامية الوارد في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا

(١) أخرجه أحمد، رقم الحديث: (٢٢٠٥٩)، قال المحققون: «حديث حسن».

﴿ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (الحجرات: ١٠)، يقول الشيخ السعدي رحمه الله: «هذا عقد، عقده الله بين المؤمنين، أنه إذا وجد من أي شخص كان – في مشرق الأرض ومغربها – الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، فإنه أخ للمؤمنين، أخوة توجب أن يحب له المؤمنون ما يحبون لأنفسهم، ويكرهون له، ما يكرهون لأنفسهم»[(١)].

ومن أهم الحقوق للمسلمين الحقوق العامة التي يشتركون بها مع غيرهم من حفظ الدماء والأعراض والأموال، قال ﷺ: (فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام)[(٢)].

ومن الحقوق الواجبة للمسلم على أخيه المسلم، ما يأتي:

١ – إلقاء السلام، وإجابة الدعوة، وعيادة المريض، وبذل النصح، وتشميت العاطس، واتباع الجنازة، قال ﷺ: (حق المسلم على المسلم ست، قيل: ما هن يا رسول الله؟، قال: إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه)[(٣)].

٢ – الوفاء في حياته وبعد وفاته؛ فعن عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت عجوز إلى النبي ﷺ وهو عندي، فقال لها رسول الله ﷺ: (من أنتِ؟) قالت: أنا

---

(١) تيسير الكريم الرحمن، للسعدي (٨٠٠).

(٢) متفق عليه، البخاري، كتاب العلم، باب: باب قول النبي ﷺ: (رب مبلغ أوعى من سامع)، رقم الحديث: (٦٧)، ومسلم، كتاب القسامة والمحاربين، باب: تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، رقم الحديث: (١٦٧٩).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب: من حق المسلم للمسلم رد السلام، رقم الحديث: (٢١٦٢).

جَثَّامة المزنية. فقال: (بل أنت حسانة المزنية، كيف أنتم؟ كيف حالكم؟ كيف كنتم بعدنا؟) قالت: بخير بأبي أنت وأمي يا رسول الله. فلما خرجت قلت: يا رسول الله تُقبل على هذه العجوز هذا الإقبال؟ فقال: (إنها كانت تأتينا زمن خديجة وإن حسن العهد من الإيمان)[1].

٣ – **التواضع معه وإشعاره بالتوقير**، قال ﷺ: (إن الله أوحى إليّ أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد، ولا يبغي أحد على أحد)[2].

٤ – **التراحم والتعاطف**، قال ﷺ: (مثل المؤمنين في توادهم، وتراحمهم، وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)[3].

٥ – **نصرته ظالمًا أو مظلومًا**، قال ﷺ: (انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا، قالوا: يا رسول الله، هذا ننصره مظلومًا، فكيف ننصره ظالمًا؟ قال: تأخذ فوق يديه)[4].

٦ – **الوقوف معه في حال الفقر والعسر**: فقد حثت الشريعة الإسلامية المسلم القادر أن يساعد إخوانه المحتاجين ماليًا، وفاء بحقهم عليه، والمساعدة هنا

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، كتاب الإيمان، باب: وأما حديث معمر، رقم الحديث: (٤٠)، قال الذهبي: «على شرطهما، وليست له علة».

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب: الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار، رقم الحديث: (٢٨٦٥).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب: رحمة الناس والبهائم، رقم الحديث: (٦٠١١)، ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، رقم الحديث: (٢٥٨٦).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب: أَعِن أخاك ظالماً أو مظلوماً، رقم الحديث: (٢٤٤٤).

ليست مجرد سلوك إنساني يفعله الغني متى ما أراد، بل إنه يصل في بعض الأحيان حد الوجوب، وقد نظمت الشريعة أداء الحق، وجعلت له موارد محددة كالزكاة، وصدقات التطوع، والكفارات.

ويدخل في باب القيام بحق الأخوة وجوب إنظار المسلم المدين عند الإعسار، يقول تعالى: ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة: ٢٨٠)، فهذا أمر من الله تعالى، بالصبر على المعسر الذي لا يجد وفاء، وهو أمر عام في جميع الناس[١].

٧ – **الإعانة على الحوائج، وتنفيس الكربات، والستر على الهفوات**، قال ﷺ: (المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة، فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلمًا ستره الله يوم القيامة)[٢].

❁ ثانياً: حقوق الجار.

بالغت الشريعة في التوصية بحق الجار حتى قال النبي ﷺ: (ما زال يوصيني جبريل بالجار، حتى ظننت أنه سيورثه)[٣]، فأقرت الشريعة له حقوقاً أهمها:

---

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (٣٧٢/٣)، وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير (٧١٧/١).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب المظالم، باب: لا يظلم المسلمُ، رقم الحديث: (٢٤٤٢)، ومسلم، كتاب البر، باب: تحريم الظلم، رقم الحديث: (٢٥٨٠).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب: الوصاة بالجار، رقم الحديث: (٦٠١٤)، ومسلم، كتاب البر والصلة، باب: الوصية بالجار، والإحسان إليه، رقم الحديث: (٢٦٢٤).

١ – **كفُّ الأذى عنه**، قال ﷺ: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره)[١].

٢ – **إكرامه من فضل المال**، وتعاهده بالطعام، قال ﷺ: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره)[٢].

٣ – **حفظ أهله عند غيابه**، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: (أن تجعل لله ندًّا، وهو خلقك)، قلت: ثم أي؟ قال: (أن تقتل ولدك من أجل أن يطعم معك)، قلت: ثم أي؟ قال: (أن تزاني حليلة جارك)[٣].

ومن جماع ما قيل في حق الجار: أنه «إن استعان بك أعنته، وإن استقرضك أقرضته، وإن افتقر عدت عليه[٤]، وإن مرض عدته، وإن مات اتبعت جنازته، وإن أصابه خير هنأته، وإن أصابته مصيبة عزيته، ولا تستطل عليه بالبناء، فتحجب عنه الريح إلا بإذنه، وإذا اشتريت فاكهة فأهد له، فإن لم تفعل فأدخلها سرًّا، ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده، ولا تؤذه بقُتار[٥] قِدرك إلا أن تغرف له منها»[١].

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، رقم الحديث: (٦٠١٨)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب: الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم الحديث: (٤٧).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، رقم الحديث: (٦٠١٩)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب: الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن خير، رقم الحديث: (٤٨).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة: ٢٢)، رقم الحديث: (٤٤٧٧)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب: كون الشرك أقبح الذنوب، وبيان أعظمها بعده، رقم الحديث: (٨٦).

(٤) عدت عليه: أي رجعت عليه بشيء من مالك.

(٥) القُتار: ريح القِدر والشواء، ونحوهما. ينظر: النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (٧٣١).

❁ ثالثاً: حقوق المعلم.

أعلى الإسلام من مكانة العالم، وجعل شرفه أيما شرف؛ ولذا لا يوازي العلماء في الإسلام أحد ممن سواهم، يقول تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ (الزمر: ٩)، وإذا جمع العالم بين العلم والتصدر للتعليم كانت منزلته أرفع، وأي منزلة فوق أن يصلي الله عليه[٢]، يقول رسول الله ﷺ: (إن الله وملائكته وأهل السموات والأرضين حتى النملة في جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير)[٣].

ولأجل هذه المكانة العالية، والمنزلة الرفيعة، جعلت الشريعة الإسلامية للمعلم حقوقًا، وحثت على بذلها له، وفي ذلك يقول رسول الله ﷺ: (ليس من أمتي من لم يجل كبيرنا، ويرحم صغيرنا، ويعرف لعالمنا حقه)[٤]. ومن حقه: « امتثال أمره، والاهتداء بهديه، وتوقيره لما رفعه الله به من العلم»[٥].

ومن الحقوق التي أوجبتها الشريعة لأهل العلم، ما يأتي:

١ – تقديمهم على غيرهم، فقد كان رسول الله ﷺ يعرف لهم قدرهم، ويقدمهم على غيرهم، ولو بعد الوفاة، فكان ﷺ يجمع بين الرجلين من

---

(١) مكارم الأخلاق، للخرائطي (١/٤٣٨).

(٢) الصلاة من الله؛ الرحمة، ينظر: فيض القدير، للمناوي (٤/٥٦٩).

(٣) أخرجه الترمذي، كتاب العلم، باب: ما جاء في فضل الفقه على العبادة، رقم الحديث: (٢٦٨٥)، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح.

(٤) أخرجه أحمد في المسند، رقم الحديث: (٢٢٨٥٥).

(٥) التنوير شرح الجامع الصغير، للصنعاني (٩/٢٨٨).

قتلى أحد في ثوب واحد، ثم يقول: (أيهم أكثر أخذًا للقرآن؟)، فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه في اللحد[1].

٢ – **هيبة المعلم والتواضع له**، وحسن الخلق معه، فقد كان من تمام احترام السلف لعلمائهم أنهم كانوا يهابونهم، يقول ابن عباس ﷺ: مكثت سنة أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن آية فما أستطيع أن أسأله هيبة له)[2]، ويؤكد ذلك ما حكاه الزهري عن نفسه من أنه كان يأتي عروة، فيجلس ببابه مليًا، ولو شاء لدخل، ولكنه كان يرجع، ولا يدخل إعظامًا له[3].

وكذا من هيبة؛ عدم اغترار الطالب بنفسه، وتوهمه أنه أعلم من معلمه أو مثله؛ فإن هذا تسويل من النفس وخدعة من الشيطان.

٣ – **عدم تتبع سقطاته**، فلا يكون هدف الطالب تتبع عثرات معلمه؛ لنشرها بين الطلاب والمجتمع، فهذا من سوء الخلق مع معلمه، وكلٌّ عليه سقطات وأخطاء، بل على المتعلم أن يجتهد في حفظ أسرار معلمه، والصبر على أخطائه، والانشغال بعيوب نفسه عن عيوبه[4].

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب: الصلاة على الشهيد، رقم الحديث: (١٣٤٣).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب: سورة التحريم، رقم الحديث: (٤٩١٣)، ومسلم، كتاب الطلاق، باب: في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن، رقم الحديث: (١٤٧٩).

(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (٤/٤٣٢).

(٤) يقول الإمام ابن حبان رحمه الله: «الواجب على العاقل لزوم السلامة بترك التجسس عن عيوب الناس مع الاشتغال بإصلاح عيوب نفسه، فإن من اشتغل بعيوبه عن عيوب غيره أراح بدنه ولم يتعب قلبه، فكلما اطلع على عيب لنفسه هان عليه ما يرى مثله من أخيه، وأن من اشتغل بعيوب الناس عن عيوب نفسه عمى قلبه وتعب بدنه وتعذر عليه ترك عيوب نفسه». روضة العقلاء (١٢٥).

❁ رابعاً: حقوق الفئات المحتاجة.

يكفي في عناية الإسلام بهذه الفئة أن النبي ﷺ سأل الله تعالى أن يحببها إليه فقال: (اللهم إني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين)[1]، وقد راعت الشريعة الفئات التي تتعرض لحالات استثنائية أو غير عادية داخل المجتمع ممن يتطلبون مد يد العون إليهم، واللطف بهم، والقيام بحاجاتهم، ومن هذه الفئات ما يلي:

١ – **الأيتام**: واليتيم هو من فقد أباه قبل الحُلُم[2]، ففقدان الأب مظنة الوقوع في الحاجة والفقر؛ لذا راعت الشريعة ضعف اليتيم، فجعلته من مصارف الفيء، ومن مصارف الزكاة عند فقره، وجعلته محل الشفقة والرحمة، وحذرت من الاعتداء عليه لضعفه، يقول تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا ﴾ (النساء: ١٠).

٢ – **الفقراء والمساكين**: وهم المعدمون ومن لا يجدون ما يكفيهم، فلهم حق من الزكاة لقول الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ ﴾ (التوبة: ٦٠)، ولهم حق في الصدقات ونحوها.

٣ – **الغارمون**: وهم أصحاب الديون، الذين لا يملكون وفاء ديونهم، فلهم حق من الزكاة[3].

---

(١) أخرجه أحمد في المسند رقم الحديث: (٢٢١٠٩)، والترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب: سورة ص، رقم الحديث: (٣٢٣٥).

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (١٠٢٣).

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (١٨٣/٨).

٤ – **ابن السبيل**: وهو المسافر الذي انقطعت به الأسباب في سفره[١].

٥ – **الكبير، وذوو الاحتياجات الخاصة**: فقد حث الإسلام على احترام وتقدير كبار السن، واعتنى بذوي الاحتياجات الخاصة ممن لا يستطيعون القيام بمعاملاتهم على وجه الكمال، إما لصغرٍ كالطفل، أو لغياب عقل كالمجنون، أو لقصور كالسفيه، أو لعجز جسدي كالمكفوف والمقعد ونحوهم؛ فقد قال النبي ﷺ: (ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا)[٢]، وروى أنس أن امرأة كان في عقلها شيء فقالت يا رسول الله إن لي إليك حاجةً. فقال: (يا أم فلان انظري أي السكك شئت حتى أقضي لك حاجتك)[٣]، فقد استمع النبي ﷺ لحاجة هذه المرأة التي بعقلها نقص، وقضى حاجتها، يقول النووي رحمه الله: في الحديث وأمثاله «بروزه ﷺ للناس، وقربه منهم؛ ليصل أهل الحقوق إلى حقوقهم، ويرشد مسترشدهم، ليشاهدوا أفعاله وحركاته فيقتدى بها، وهكذا ينبغي لولاة الأمور»[٤] فهذه الفئات بحاجة لمن يعينها من ولاة الأمور ومن عامة الناس في توفير احتياجاتها الخاصة، والقيام بما يعجزون عنه من شؤونهم.

---

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (١٨٧/٨).

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في رحمة الصبيان، رقم الحديث: (١٩١٩) وقال الألباني: «صحيح».

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب: قرب النبي ﷺ من الناس وتبركهم به، رقم الحديث: (٢٣٢٥).

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (٨٢/١٥)

❁ خامساً: حقوق الطريق.

للطريق حق سماه رسول الله ﷺ بهذا الاسم، قال ﷺ: (إياكم والجلوس على الطرقات، فقالوا: ما لنا بد، إنما هي مجالسنا نتحدث فيها، قال: فإذا أبيتم إلا المجالس، فأعطوا الطريق حقها، قالوا: وما حق الطريق؟ قال: غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، وأمر بالمعروف، ونهي عن المنكر)[1].

وهذا الحديث أصل في حق الطريق، فيؤخذ منه ما يأتي:

١ – **كراهة شغل الطريق بالجلوس فيها لغير حاجة**، ويلحق بها ما في معناها من الجلوس في الشبابيك المشرفة على المارة[2]؛ لأن الجالس في مثل هذه الأماكن «قلّما سلِم من رؤية ما يكره أو سماع ما لا يحل والاطلاع على العورات، ومعاينة المنكرات، وغير ذلك ممّا قد يَضعف القاعد عن إزالته»[3].

٢ – **غض البصر**: أي: كفه عن النظر إلى المحرم، من النساء اللاتي يمررن بالطريق، وحرمات البيوت التي قد تفتح أبوابها أو نوافذها.

٣ – **كف الأذى**: أي الامتناع ممّا يؤذي المارة؛ فعلاً كان أو قولاً.

٤ – **رد السلام** على المُسلِّم من المارة إكرامًا له.

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب: أفنية الدور والجلوس فيها، والجلوس على الصعدات، رقم الحديث: (٢٤٦٥)، ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب: النهي عن الجلوس في الطرقات، وإعطاء الطريق حقه، رقم الحديث: (٢١٢١).

(٢) ينظر: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لابن علان (٢/٢٨٠).

(٣) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي (٣/١٢١).

٥ – **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، وهو فريضة واجبة على كل مخالفة ؛ حتى وإن ظن المرء عدم الفائدة.

وقد ألحق العلماء بالأمور المذكورة في الحديث السابق أمورًا أخرى ؛ **كإغاثة الملهوف، وتشميت العاطس، وإرشاد السبيل**، وسائر ما ندب الشرع إليه من المحسنات، كإماطة الأذى، وإعانة المارين[1].

***

(١) ينظر: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لابن علان (٢/٢٨٢)، وسبل السلام، للصنعاني (٤/٢٠٥).